



الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية

تعميم رقم.....٢٩.....

حول الزامية تقديم بطاقة التلقيح والتأكد من استكمال جميع اللقاحات الالزامية عند تسجيل التلامذة في مدارس رياض الأطفال والتعليم الأساسي والثانويات الرسمية والخاصة

في إطار تعزيز برنامج الصحة المدرسية في المدارس والثانويات الرسمية والخاصة، وحرصاً على صحة الأطفال في لبنان ومنع إنتشار الأمراض السارية والمعدية في صفوفهم، خاصة بعد ظهور أمراض معدية كان قد إختفى أثرها، وعطفاً على التعميم رقم 123 تاريخ 2015/9/5 حول مهام المرشد الصحي أثناء فترة التسجيل والأعمال التحضيرية،
بوّد المدير العام للتربية، ومع إطلالة العام الدراسي 2023-2024، تذكير إدارات مدارس رياض الأطفال والتعليم الأساسي والثانويات الرسمية (دوامي قبل وبعد الظهر) والخاصة بما يلي:

أولاً:

- تذكير أهالي التلامذة بأهمية استكمال اللقاحات الأساسية لأولادهم.
- التأكد من خلال السجل الصحي/ بطاقة التلقيح الصادرة عن المرجع الطبي المختص والممهوره بخاتمته، من استكمال التلامذة الراغبين في التسجيل في المدرسة/الثانوية لجميع اللقاحات بحسب العمر والبرنامج الوطنية للقاحات الأساسية، وعدم الاكتفاء بالإفادة المعطاة من قبل الطبيب في هذا الشأن.
- عدم تسجيل أي تلميذ لا يستوفي هذه الشروط، على أن يتحمل كل مدير مدرسة أو ثانوية المسؤولية في حال بروز أي مرض وبائي سببه عدم التقيد بالتعميم أعلاه المرتبط بعدم إستكمال اللقاحات الوطنية الإلزامية.
- توجيه أولياء الامر الذين لم يستكملوا جميع اللقاحات الأساسية لأبنائهم الى مراكز الرعاية الصحية الأولية التابعة لوزارة الصحة حيث يؤمن اللقاح مجاناً.

ثانياً:

الطلب من المرشد الصحي أو الناظر (في حال عدم وجود مرشد صحي)، الحضور الى المدرسة/الثانوية طيلة فترة التسجيل والأعمال التحضيرية، على أن يحتسب بدل النقل عن الدوام خلال فترة الاعمال التحضيرية كاملة، وذلك للقيام بما يلي:

- التأكد من تطبيق ما ورد في الفقرة الاولى اعلاه باشراف مدير المدرسة/الثانوية.
- مقابلة اولياء التلامذة لملء ملف "الوضع الصحي -الاجتماعي للتلميذ" قبل الشروع في تسجيله رسميا في المدرسة/الثانوية، على أن يعاونه افراد الهيئة التعليمية المناوبون عند الضرورة، خاصة بعد ان تبين ان المعلومات في الملفات الصحية-الاجتماعية غير مستكملة، ونظرا لأهمية هذه المعلومات لناحية متابعة الوضع الصحي للتلامذة .

ثالثاً:

- على كل تلميذ وافد من مدرسة/ثانوية رسمية إحضار ملفه الصحي كاملاً من المدرسة/الثانوية التي كان منتسباً لها في العام الدراسي السابق، ويعتبر مستنداً أساسياً لتسجيله.
- على ادارة المدرسة/الثانوية تسليم كل تلميذ يرغب بالانتقال منها الى مدرسة/ثانوية اخرى ملفه الصحي كاملاً، على ان يوقع على سجل خاص يخصص لذلك.

إن المديرية العامة للتربية، إذ تعلق أهمية كبرى على دور إدارات الثانويات والمدارس والروضات الرسمية (دوامي قبل وبعد الظهر) والخاصة في الاهتمام بصحة التلامذة من خلال الخدمات الصحية، تؤكد ضرورة التقيد بما ورد أعلاه لخدمة الناشئة.

بيروت في: ٢٤ تموز ٢٠٢٢

٢/٧٧٤٤ SN

HK
المدير العام للتربية

عماد الاشقر

طبق الأصل
الديوان

✍

جيداء الحبوب



٢٤ تموز ٢٠٢٢